

لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية في بوينس آيرس في الفترة من ٤ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

وإذ يشجعها ما أنجز حتى الآن من أعمال في إطار الاتفاقية.

١ - ترحب بنتائج الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، المعقود في جاكارتا، في الفترة من ٦ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، على النحو المبين في تقرير الاجتماع^(٣٣)، المقدم وفقا للقرار ١١١/٥٠، وفي هذا الصدد تؤكد من جديد الحاجة إلى اتخاذ إجراءات محددة لتحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية، وتحيط علما ببرنامج جاكارتا للمحافظة على التنوع البيولوجي البحري والساحلي واستخدامه بصورة مستدامة^(٣٤)، الذي يطرح إطارا للعمل على الصعيد العالمي؛

٢ - تحيط علما بنتائج الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، التابعة للاتفاقية، المعقود في مقر أمانة الاتفاقية في مونتريال، كندا، في الفترة من ٢ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، وبما أنجز من أعمال في اجتماع الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص للسلامة البيولوجية، المعقود في آر هوس، الدانمرك، في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦؛

٣ - تشجع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية على أن تقوم بذلك؛

٤ - تدرك أن الدول الأطراف وافقت على توفير الموارد المالية لتنفيذ الاتفاقية وفقا للمقررتين ١ و٢ من المادة ٢٠ من الاتفاقية؛

٥ - تدعو الأمين التنفيذي للاتفاقية إلى أن يزود الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية في عام ١٩٩٧، في جملة أمور، بمعلومات عن الخبرة المكتسبة في إطار الاتفاقية حتى الآن وعن الترتيبات الفعالة لتنسيق الأنشطة المتصلة بأهداف الاتفاقية؛

٦ - ترحب بما أنجز من أعمال في إطار الاتفاقية لغرض تعزيز التعاون مع لجنة التنمية المستدامة، والاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي، وتدعو مؤتمر الأطراف في الاتفاقية إلى أن يأخذ في الاعتبار نتائج الدورة الاستثنائية لعام ١٩٩٧ في اجتماعه الرابع لدى نظره في سبل تشجيع زيادة التعاون مع منظومة الأمم

دورة استثنائية لغرض إجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثانية والخمسين تقريرا عن الدورة الاستثنائية.

الجلسة العامة ٨٦

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

١٨٢/٥١ - اتفاقية التنوع البيولوجي

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قراراتها ١١٧/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ١١١/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن اتفاقية التنوع البيولوجي و ١١٩/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بشأن اليوم الدولي للتنوع البيولوجي،

وإذ تشير إلى أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي^(٣٥)،

وإذ تشير أيضا إلى جدول أعمال القرن ٢١^(٣٦)، وبخاصة الفصل ١٥ منه المتعلق بحفظ التنوع البيولوجي والفصول ذات الصلة،

وإذ تشير كذلك إلى التوصيات المقدمة في الدورة الثالثة للجنة التنمية المستدامة بشأن استعراض الفصل ١٥ من جدول أعمال القرن ٢١، المتعلق بحفظ التنوع البيولوجي^(٣٧)،

وإذ يساورها القلق الشديد لاستمرار فقدان التنوع البيولوجي في العالم، وإذ تؤكد من جديد، استنادا إلى أحكام الاتفاقية، الالتزام بحفظ التنوع البيولوجي وباستخدام عناصره استخداما مستداما، والتقاسم العادل والمنصف للفوائد المتأتية من استخدام الموارد الجينية،

وإذ تشدد على أن الاتفاقية صك هام يرمي إلى تحقيق التنمية المستدامة، وإذ تأخذ في اعتبارها الأهداف الثلاثة للاتفاقية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن معظم الدول وإحدى منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية قد صدقت على الاتفاقية أو انضمت إليها،

وإذ تحيط علما مع التقدير بالعرض السخي الذي تقدمت به حكومة الأرجنتين لاستضافة الاجتماع الثالث

المتحدة والمجتمع الدولي فيما يتعلق بالأنشطة المتصلة بأهداف الاتفاقية؛

٧ - تدعو الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي إلى أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين، وريثما تظهر نتائج الدورة الاستثنائية لعام ١٩٩٧، تقارير عن نتائج الاجتماعات المقبلة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين بندا فرعيًا معنونًا "اتفاقية التنوع البيولوجي".

الجلسة العامة ٨٦

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

١٨٢/٥١ - تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٠٠/٤٩ و ١٢٢/٤٩ المؤرخين ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وقرارها ١١٦/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، أو المتصلة به، وإذ تعيد تأكيد قرار لجنة التنمية المستدامة ١٦/٤^(٣٥) بشأن استعراض تنفيذ برنامج العمل المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٣٦)،

وإذ تؤكد من جديد أنه نظرًا لمحدودية خيارات التنمية المتاحة أمام الدول الجزرية الصغيرة النامية، هناك تحديات من نوع خاص تواجه وضع وتنفيذ خطط التنمية المستدامة، وأن الدول الجزرية الصغيرة النامية ستعرض لقيود عند مجابهة تلك التحديات وتذليل العقبات أمام التنمية المستدامة إن لم يمد المجتمع الدولي إليها يد الدعم والتعاون بنشاط،

وإذ تشدد على الحاجة إلى إيلاء مزيد من الاهتمام للمجالات ذات الأولوية في برنامج العمل، وخصوصًا تغير المناخ وارتفاع مستوى سطح البحر، وموارد الطاقة، والموارد السياحية، وموارد التنوع البيولوجي، والنقل والاتصالات، والعلم والتكنولوجيا،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٣٧) عن الإجراءات المتخذة على الأصعدة الدولي والإقليمي والوطني من جانب هيئات من ضمنها أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها لتنفيذ برنامج العمل المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٣٨)، وترحب بوجه خاص بالإجراء الذي اتخذته إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة بالأمانة العامة للأمم المتحدة لدعم تنفيذ برنامج العمل على الصعيد المنظومة؛

٢ - تشدد على أهمية إبقاء وحدة الدول الجزرية الصغيرة النامية داخل الإدارة آمنة الذكر، وتطلب إلى الأمين العام إبقاء مستوى ملائم من الموظفين في الوحدة وتحسين هيكل الوحدة وتنظيمها وفقًا للقرار ١٢٢/٤٩؛

٣ - ترحب بالعمل الذي تضطلع به اللجان الإقليمية لدعم الأنشطة الرامية إلى تنسيق نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛

٤ - تحيط علماً بالقرارات التي اتخذها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، في دورته التاسعة، والمتصلة بالدعم البرنامجي المقدم للبلدان الجزرية الصغيرة النامية^(٣٩) في إطار برنامج العمل، وتطلب إلى الأمين العام تنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار ١٢٢/٤٩ تنفيذًا تامًا؛

٥ - تطلب إلى الحكومات، وكذلك إلى أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها وإلى المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الأخرى، أن تواصل تنفيذ جميع الالتزامات والتوصيات التي وضعت في المؤتمر العالمي تنفيذًا تامًا، وأن تواصل اتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل المتابعة الفعالة لبرنامج العمل، بما في ذلك إجراء كفاءة توفير وسائل التنفيذ بموجب الفصل الخامس عشر منه؛

٦ - تسلّم بأهمية برنامج المساعدة التقنية للدول الجزرية الصغيرة النامية وشبكة المعلومات للدول الجزرية الصغيرة النامية في تنفيذ برنامج العمل عمومًا، وتحيط علماً بالتقدم الذي أحرزه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تنفيذ القرار ١٢٢/٤٩، وتطلب إلى البرنامج الإنمائي أن يواصل، بالتعاون مع الحكومات، إجراءاته الرامية إلى تنفيذ جميع الأحكام تنفيذًا كاملًا بغية تشغيل هاتين الآليتين؛